



المحترمين

السادة/مؤسسات وشركات تنظيم الفعاليات والاحتفالات

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها وتفيدكم بتلقى خطاب وزارة الداخلية - الأمن العام رقم (٣/٢١) (١٦٩٧/٣ م ش) وتاريخ (١٤٤١/٠٤) والمشار فيه إلى تعيم مدير شرطة المنطقة الشرقية رقم (٢١/٦٢) (٧١٠٤/٠٥) وتاريخ (١٤٤٠/١١) المبني على تعيم مدير الأمن العام رقم (١٩١٦) وتاريخ (١٤٤٠/٥) (١) المبني على توجيه صاحب السمو الملكي وزير الداخلية (حفظة الله) البرقى (٧٩٥٦٤) بتاريخ (١٤٤٠/٤) .

بشأن ما يرد للأمن العام من الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية بطلب تأمين موقع الاحتفالات والمعارض التي يردها كبار المسؤولين بالدولة وضيوفهم بالتجهيزات الفنية (أجهزة بوابات للكشف والتفتيش) التي يناظر للجهة المختصة بشرط المناطق علمية التفتيش بها وتأمينها.

وحيث سبق تشكيل لجنة من الجهات المختصة بالأمن العام لإيجاد آلية لتأمين وتحديد التجهيزات الفنية وحصر موقع الاحتفالات والمعارض التي تقام بها الفعاليات (السياحية، والاجتماعية، الترفية، والمسابقات، المعارض والمؤتمرات) التي لا يتتوفر بها أجهزة الكشف والتفتيش.

وعليه يجب أن تلتزم الجهات المنظمة للفعاليات والاحتفالات بتأمين التجهيزات التالية (أجهزة كشف الحقائب بواسطة أشعة (X)، بوابات الكشف عن الأسلحة والمعادن، أجهزة محمولة للكشف عن الأسلحة والمعادن)، وأن تلتزم الجهات المشرفة على تلك الفعاليات بتوفير مشغلين من الحراسات المدنية وتزويدهم بالوسائل والتجهيزات التي تمكّنهم من أداء أعمالهم.

للعلم والإحاطة والالتزام بذلك.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

الأمين العام

عبدالرحمن بن عبدالله الوابل

بع م/أمش